

أَخْوَكُمْ أَبُو طَلْحَةَ الْحَضْرَمِي

أخطاء فتح الباري في العقيدة

«رسالتان»

الشيخ المجاهد الأثري السلفي
عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي
رَحْمَةُ اللَّهِ
[قبل ١٣٣٣ - ١٤٢٥]

العلامة المحدث
عبد الله بن محمد بن أحمد
الدويش رَحْمَةُ اللَّهِ
[١٣٧٣ - ١٤٠٨]

وبحاشيتهم

تعليقات

- العلامة عبد العزيز ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ
- الشيخ محب الدين الخطيب رَحْمَةُ اللَّهِ

مكتبة
أسد الشّرفة
للنشر والتوزيع
القاهرة

إعداد
أبي يوسف بن يحيى المرزوقي
تجاوزَ اللَّهُ عَنْهُ

مجموّعة أبو طلحة الحضرمي البريدية

http://groups.google.com.sa/group/b_babadr

الطبعة الأولى

المكتبة

أسد السنّة

٢٠٠٥ - ١٤٢٦

رقم الإيداع ٢٠٠٥/١١٣٤١

الرسالة الأولى^(١)

رسالة الشیخ المجاهد عبد الله بن سعید الغامدی العبدی رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٢)

الأخطاء الأساسية في العقيدة وتوحيد الألوهية من كتاب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»

(١) بهذه النشرة نوع اختصار ، ويسيطر تصرف . [الناشر]
٢) ترجمة للشيخ رحمة الله :

هو العلامة المجاهد الأثري السلفي ، أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن سعدي بن عبد الله بن علي ، آل رافع بن عطية ، الغامدي العبدلي . كان من المعمرين ، ولد قبل ١٣٣٣، وthon في لاحقاً في رجب عام ١٤٢٥ - رحمة الله عليه - .

كان في أول شأنه يميل للفقه الشافعي ، ثم حُبِّت إلَيْهِ اتباع الأثر ، فنبذ التقليد وتحرر من التمذهب . لازمَ الشیخ محمد بن إبراهيم آل الشیخ أكثر من عشر سنوات ، وقرأ عليه الكثير .

انشغاله بالدعوة :

كانت له الجهود المشهورة في الدعوة إلى التوحيد ، وتعليم الناس ، وإنكار الشرك والخرافات ، فكان يهدم ما يجده من القبور التي يعتقد فيها جهلة العوام ، ويحرق كتب السحر والشعوذة أينما وجدها ، وكان من لا تأخذنه في الله لومة لائم ، حتى لقي من الأذى والإنكار ومعارضة أهل الشرك والهوى والحسد : الكثير ، فأذاعوا عنه الانفراءات ، فأيده الله بالنصرة ، ومحبة الولاة والعلماء ، حتى تحولَ الملك عبد العزيز آل سعود رحمة الله ، وبعده الملك سعود بن عبد العزيز رحمة الله - بالوعظ ، =

= وتعليم الناس التوحيد ، ونشر العلم . ودعم ذلك تأييد الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - له .

تصانيفه :

كان رحمه الله من استغرقهم دعوة التوحيد ، فانصرف جل عمره - كما سبق بيانه - إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلم يُخُرِّجْ له من التصانيف سوى اليسير ، وهذا شأن كثرين من أئمة العاملين الداعين المخترطين في الجهاد الدعوي ، فمن تصانيفه :

- كتاب الإيضاحات السلفية .

- كتاب منهج النعم عليهم .

- كتاب تحذير الناس من منهج المغضوب عليهم .

- كتابه الفريد «عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين» - وهو مجموعة رسائل لأئمة الدعوة السلفية في التوحيد ، كان له من النفع والانتشار الشيء الذي يشفي قلوب الموحدين - .

ثاء أهل العلم عليه :

* قال فيه العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتى المملكة سابقاً - رحمه الله - :

«تصدى للدعوة إلى الله ، وتعليم الجهال أمر دينهم ، ومعرفة ما أوجب الله من التوحيد ، وعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحذير مما ينافي ذلك من الشرك الأكبر ، أو ينافي كماله الواجب من الشرك الأصغر ؛ من البدع القادحة فيه ، ومن المعاصي المنقصة لثواب أهله . » اهـ .

* وأثنى عليه العلامة ابن باز رحمه الله فقال :

«معروف بصدقه وأمانته وغيرته الدينية ، ووقوفه ضد الخرافات والأعمال الشركية والبدع ونحوها ، وذبه عن العقيدة الإسلامية ، والدعوة إليها ، ومكافحة ما يخالفها . » اهـ .

وفاته :

تُوفي رحمه الله **لاحقاً** في الثالث عشر من رجب عام ١٤٢٥، بعد صلاة العصر ، بمستشفى الملك عبد العزيز التخصصي ، بالطائف ، رحمة الله عليه - آمين - .

(كتبه ناشره)

مصادر الترجمة :

- ترجمة للشيخ بقلم بدر بن علي العتيبي .

- ترجمة للشيخ ، بالملحق الأدبي لجريدة المدينة ، بقلم **ابنه** الدكتور يحيى بن عبد الله السعدي ، عضو هيئة التدريس بجامعة الملك خالد ، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين بأبها .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ قال الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي :

بيانٌ بما وُجِدَ من الأخطاء في العقيدة وتوحيد الألوهية ، في الأجزاء التي قد اطُلعتُ عليها من «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» تأليف أحمد ابن حجر العسقلاني :

- * مقدمة فتح الباري ، ص ١٣٦ ، س ٢ ، الفصل الخامس ، حرف السين مع الواو :

«قوله : [استوى على العرش] : هو من المتشابه الذي يُفَوَّضُ علمه إلى الله تعالى ووقع تفسيره في الأصل . » اهـ .

● * (١/ص ٩٩^(١) ، س ١٩ ، ح ٤١ ، كتاب الإيمان ، باب ٣١) :

«وقوله : كتب الله : أَيْ أَمْرٍ أَنْ يَكْتُبَ^(٢) . » اهـ .

● * (١/ص ٣٨٨ - ٣٨٩ ، ح ٢٨٢ ، الغسل ، باب ٢٢) :

«قوله : [إن الله لا يستحيي من الحق] : ... والمراد بالحياء هنا معناه اللغوي ؛ إذ الحياة الشرعي خير كله . وقد تقدم في كتاب الإيمان أن الحياة لغة تغير وانكسار ، وهو مستحيل في حق الله تعالى ، فيحمل هنا على أن المراد أن الله لا يأمر بالحياة في الحق ، أو : لا يمنع من ذكر الحق . وقد يقال إنما يحتاج إلى التأويل في الإثبات . » اهـ .

(١) عزو التصحيح للسلفية القديمة . وأتبناه بما يُتَسْمِّى على غير حائزها . (الناشر) .

(٢) وفي هذا الباب :

آخر البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة يرفعه : « احتاج آدم وموسى قال له آدم : يا موسى ، اصطفاك الله بكلامه ، **وَخَطَّ لَكَ يَدَهُ** » [البخاري ٤، ٦٦١ ، و: مسلم ١٦ / نووي] . (الناشر) .

(٣) تبيه : ألحقنا بالرسالتين ، تعليقات العلامة ابن باز ، والشيخ محب الدين الخطيب ، رحمهما الله ، زيادة للنفع . وهاهي ذاك مساقة ، تباعاً :

قال الشيخ ابن باز ، رحمه الله - آمين - ، في تعليقاته على الفتح ، بحاشية هذا الموضع :

« الصواب أنه لا حاجة إلى التأويل مطلقاً ؛ فإن الله يوصف بالحياة الذي يليق به ، ولا يشابه فيه =

● * (١/ص ٥٠٨، س ١٧، ح ٤٠٥، كتاب الصلاة، باب ٣٣) : «... وفيه نقض ما أصلوه، وفيه الرد على من زعم أنه على العرش بذاته ... اه^(١).

● * (١/ص ٥٢٢، س ٢٥، ح ٤٢٥، كتاب الصلاة، باب ٤٦) : قال : ويُستفاد منه أنَّ^(٢) من دُعِيَ من الصالحين ليتبرك به أنه يجتب^(٣). ● الموضع السابق ص ٥٢٣

«... وفيه اجتماع أهل الخلة على الإمام أو العالم إذا ورد منزل بعضهم يستفيدوا منه ويتبركوا به. » اه^(٤).

= خلقه ، كسائر صفاتـه . وقد ورد وصفـه بذلك في نصوصـ كثيرة ، فوجبـ إثباتـه له علىـ الوجهـ الذيـ يليـقـ به . وهذا قولـ أهلـ السنةـ فيـ جميعـ الصـفاتـ الـوارـدةـ فيـ الـكتـابـ وـالـسـنـةـ الصـحـيـحةـ ، وـهـ طـرـيقـ التـحـاجـةـ ، فـتـبـهـ وـاحـدـرـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ . اهـ.

(١) قالـ الشـيخـ ابنـ بازـ بـحاـشـيـةـ هـذـاـ المـوـضـعـ :

ليسـ فيـ الـحـدـيـثـ المـذـكـورـ رـدـ عـلـىـ مـنـ أـثـبـتـ استـوـاءـ الـرـبـ سـبـحـانـهـ عـلـىـ الـعـرـشـ بـذـاتـهـ ؛ لأنـ النـصـوصـ مـنـ الـآـيـاتـ وـالـأـحـادـيـثـ فـيـ إـثـبـاتـ استـوـاءـ الـرـبـ سـبـحـانـهـ عـلـىـ الـعـرـشـ بـذـاتـهـ : مـحـكـمـةـ قـطـعـيـةـ وـاضـحـةـ ، لـاتـحـتمـلـ أدـنـيـ تـأـوـيلـ ، وـقـدـ أـجـمـعـ أـهـلـ السـنـةـ عـلـىـ الـأـخـذـ بـهـ ، وـإـيمـانـ بـمـاـ دـلـتـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـذـيـ يـلـيقـ بـالـلـهـ سـبـحـانـهـ ، مـنـ غـيرـ أـنـ يـشـابـهـ خـلـقـهـ فـيـ شـيـءـ مـنـ صـفـاتـهـ . وـأـمـاـ قـولـهـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ : «فـإـنـ اللـهـ قـبـلـ وـجـهـ إـذـ صـلـيـ» وـفـيـ لـفـظـ : «فـإـنـ رـبـهـ يـبـنـ وـبـينـ الـقـبـلـةـ» : فـهـذـاـ لـفـظـ مـحـتـمـلـ ، يـجـبـ أـنـ يـفـسـرـ بـمـاـ يـوـافـقـ النـصـوصـ الـمـحـكـمـةـ ؛ كـمـاـ قـدـ أـشـارـ إـلـيـهـ إـلـيـ أـهـلـ الـإـيمـانـ بـذـاتـهـ ؛ وـلـاـ يـجـوزـ حـمـلـ هـذـاـ الـلـفـظـ وـأـشـبـاهـهـ عـلـىـ مـاـ يـنـاقـضـ نـصـوصـ الـاسـتـوـاءـ الـذـيـ أـثـبـتـهـ النـصـوصـ الـقـطـعـيـةـ الـمـحـكـمـةـ الـصـرـيـحةـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

(٢) بالـمـطـبـوـعـةـ : «أـنـهـ» ، وـالـتصـوـيـبـ مـنـ «الـفـتـحـ» (٥) .

(٣) قالـ الشـيخـ ابنـ بازـ رـحـمـهـ اللـهـ :

هـذـاـ فـيـ نـظرـ . وـالـصـوـابـ أـنـ مـلـهـ هـذـاـ خـاصـ بـالـنـبـيـ ﷺ لـمـ جـعـلـ اللـهـ فـيـ مـنـ الـبـرـكـةـ ، وـغـيرـهـ لـاـ يـقـاسـ عـلـيـهـ ، لـمـ يـنـهـمـاـ مـنـ الـفـرـقـ الـعـظـيمـ . وـلـأـنـ فـتـحـ هـذـاـ الـبـابـ قـدـ يـفـضـيـ إـلـيـ الـغـلـوـ وـالـشـرـكـ ، كـمـاـ قـدـ وـقـعـ مـنـ بـعـضـ النـاسـ ، نـسـأـلـ اللـهـ الـعـافـيـةـ . اهـ .

(٤) قالـ الشـيخـ ابنـ بازـ :

هـذـاـ غـلـطـ ! وـالـصـوـابـ مـنـعـ ذـلـكـ - كـمـاـ تـقـدـمـ - فـيـ غـيرـ النـبـيـ ﷺ ؛ سـدـاـ لـلـذـريـعـةـ الـمـفـضـيـةـ إـلـىـ الشـرـكـ . اهـ .

● * (ص ١٢٩، س ٨، ح ٦٤٤، الأذان، باب ٢٩) :

قوله : [والذي نفسي بيده] : هو قسم كان النبي ﷺ كثيراً ما يقسم به .
والمعنى : أن أمر نفوس العباد بيد الله ؛ أي بتقديره وتدبيره . « اهـ »^(١)

● * (ص ١٤٤، س ١٩، ح ٦٦٠، الأذان، باب ٣٦) :

في قوله : « سبعة يظلمهم الله في ظله » :

(١) قال الشيخ ابن باز في تعليقه على « فتح الباري » عند هذا الموضع :
وذلك لأنه - سبحانه - مالكها والمتصف فيها . وفي ذلك من الفوائد - مع ما ذكر - إثبات اليد لله
سبحانه على الوجه الذي يليق به ، كالقول في سائر الصفات ، وهو - سبحانه - متنزه عن مشابهة
الخلوقات في كل شيء ، موصوف بصفات الكمال اللائق به . فتبهـ . اهـ .

□ وينحو ما سبق أجاب أيضاً الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمة الله ، عندما سُئلَ عن قول ابن حجر :
« والمراد باليد هنا القدرة » - [١/ص ٣٥٢/س ٢/ح ٢٤٠] /الوضوء ، باب ٦٩ ، عند شرح ابن حجر
قول ابن مسعود : « فوالذي نفسي بيده » [ـ] - في فتوى صادرة بتاريخ ٢٧/٦/١٤١٠ / رقم
٩٥٢ خ ، عن « رئاسة إدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، مكتب الرئيس » -
قال :

« لا شك أنه كلام ناقص ، مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة . والصواب أن ما ورد في هذا من
الأحاديث والآثار يراد به إثبات اليد والقدرة جمِيعاً ، فهي تدل على أن بيده كل شيء - سبحانه -
وله القدرة الكاملة ؛ كما تدل على إثبات اليد له سبحانه ، على الوجه اللائق به ، من غير أن يشابه
خلقه في شيء من صفاتـه . وقد دل على هذا المعنى قوله تعالى في سورة المائدة (٦٤) : ﴿بِلْ يَدَاهُ
مَبِشَّوْطَقَانِ﴾ الآية ، قوله سبحانه في سورة (ص) (آية : ٧٥) : ﴿مَا مَتَعَلَّمَ لَيَخْلُقَ
بِيَدِي﴾ . قوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَتَشَبَّهُ بِيَدِهِ لِتَلِيلِهِ لِتَوَبَّ مَسِيَّ النَّهَارِ ، وَيُسْطِ
بِيَدِهِ بِالنَّهَارِ لِتِبْرُّهِ نَوْيِ اللَّيلِ . » [مسلم ١٧/٧٦ / نووي . وانظر المشكاة ٢٣٢٩ وصحیح الجامع ١٨٧١] . وقوله
ﷺ : « يطوي الله السماوات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون أين
المتكبرون ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون أين
المتكبرون . » [مسلم ١٧/١٣١ / نووي . وانظر المشكاة ٥٥٢٣ ، صحيح الجامع ٨١٠١ . وذكر
« الشمال » فيه مبحث من جهة الصناعة الحديثة ؛ لا يتسع المقام لبسطه . (ن)] . والآيات
الأحاديث في هذا المعنى كثيرة . اهـ كلام العلامة ابن باز .

«قال عياض: إضافة الظل إلى الله إضافة ملك، وكل ظل فهو ملکه. كذا قال. وكان حقه أن يقول إضافة تشريف ليحصل امتياز هذا على غيره ... وقيل: المراد بظله: كرامته وحمايته؛ كما يقال: فلان في ظل الملك ...» اهـ بنصه من الفتح.

● * (٢/ص ٤٩٥، س ٢٤، و س ٩، الاستسقاء، باب ٣) :

«... أصحاب الناس قحطٌ في زمن عمر، فجاء رجلٌ إلى قبر^(١) النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استسقي لأمتك [!] فإنهم قد هلكوا ...» اهـ.
وذكر قبل ذلك - [س ٩] - :

«... جاء رجلٌ أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أتيناك وما لنا بعيرٌ^(٢) ولا صبيٌّ يغطُّ؛ ثم أنسده شعرًا يقول فيه:
وليس لنا إلا إليك فرارنا وأين فرار الناس إلا إلى الرسل»

اهـ بنصه .

● * (٣/ص ٣٠، س ٥، ح ١١٤٥، التهجد، باب ١٤) :

قوله: [ينزل ربنا إلى السماء الدنيا] : استدل به من أثبت الجهة وقال هي

(١) قال العلامة الشيخ عبد العزيز ابن باز، رحمه الله، بحاشية هذا الموضع :

«هذا الأثر - على فرض صحته كما قال الشارح - ليس بحججة على جواز الاستسقاء بالنبي ﷺ بعد وفاته، لأن السائل مجھول ، ولأن عمل الصحابة رضي الله عنهم على خلافه ، وهم أعلم الناس بالشرع ، ولم يأت أحدٌ منهم إلى قبره يسأله السقيا ، ولا غيرها ! بل عدل عمر عنه لما وقع الحدب إلى الاستسقاء بالعباس ، ولم ينكر ذلك عليه أحدٌ من الصحابة ، فقليل أن ذلك هو الحق ، وأن ما فعله هذا الرجل منكر ووسيلة إلى الشرك ؛ بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك . وأما تسمية السائل في رواية سيف المذكورة: [بلال بن الحارث] : ففي صحة ذلك نظر ، ولم يذكر الشارح سند سيف في ذلك ، وعلى تقدير صحته عنه لا حجة فيه ، لأن عمل كبار الصحابة يخالفه ، وهو أعلم بالرسول ﷺ وشريعته من غيرهم . والله أعلم .» اهـ .

(٢) انظر «لسان العرب» (١/ص ٩٢/ج ١٥ /أطط) ، و«التمهيد» (٦٣/٢٢) . [الناشر]

جهة العلو . وأنكر ذلك الجمُهور^(١) لأن القول بذلك يفضي إلى التحيز - تعالى الله عن ذلك - ؟ إلى أن قال : « وقال ابن العربي : وعن قوم تأويلها وبه أقول^(٢) فاما قوله [ينزل] فهو راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته بل ذلك عبارة عن ملِكِه الذي ينزل بأمره ونهيه ... » اهـ .

• * [٣/ص ٦٦ ، س ٧ ، ح ١١٨٩] ، « فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة » ، أوله [:

« ... والحاصل أنهم ألموا ابن تيمية بتحريم شد الرحل^(٤) إلى زيارة قبر سيدنا رسول الله ﷺ وأنكرنا صورة ذلك وفي شرح ذلك من الطرفين

(١) قال الشيخ ابن باز عند هذا الموضع :

مراده بالجمُهور جمهور أهل الكلام وأما أهل السنة - وهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان - فإنهم يشتبهون لله الجهة ، وهي جهة العلو ، ويؤمنون بأنه - سبحانه - فوق العرش ؛ بلا تمثيل ولا تكليف . والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصر ، فتنبه واحذر ! والله أعلم .

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا خطأ ظاهر مصادم لصريح النصوص الواردة بإثبات النزول ، وهكذا ما قاله البيضاوي بعده : باطل . والصواب ما قاله السلف الصالح من الإيمان بالنزول ، وإصرار النصوص كما وردت ، من إثبات النزول لله سبحانه ، على الوجه الذي يليق به ، من غير تكليف ولا تمثيل ، كسائر صفاته . وهذا هو الطريق الأسلم والأقوم والأعلم والأحكم ! فتمسك به ، وغض عليه بالنواخذ ، واحذر ما خالفه تفْعَل بالسلامة ! والله أعلم .

(٣) انظر ص (١٦) هاهنا . (ن) .

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا اللازم لا يأس به ، وقد التزم الشيخ ، وليس في ذلك بشاعة بحمد الله عند من عرف السنة ومواردها ومصادرها ، والأحاديث المروية في فضل زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة ؛ بل موضوعة ! كما حقق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره . ولو صحت لم يكن فيها حاجة على جواز شد الرحال إلى زيارة قبره عليه الصلاة والسلام من دون قصد المسجد ، بل تكون عامة مطلقة ، وأحاديث النبي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة تخصها وتقتيدها . والشيخ لم ينكِر زيارة قبر النبي ﷺ من دون شد الرحال ؛ وإنما أنكر شد الرحل من أجلها مجرداً عن قصد المسجد . فتنبه وافهم ! والله أعلم .

طول . وهي من أبغض المسائل المنشورة عن ابن تيمية [!!] . ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زياراة قبر النبي ﷺ ما نقل عن مالك أنه كره أن يقول : زرت قبر النبي ﷺ . وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه بأنه كره اللفظ أبداً ، لا أصل الزيارة ، فإنها من أفضل الأعمال وأجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال وان مشروعيتها محل إجماع بلا نزاع والله الهادي إلى الصواب . » اهـ .

- * (الموضع السابق ، ص ٦٧ ، س ٢٦ ، ح ١١٩٠) :
- « ... لكن المشهور عن مالك وأكثر أصحابه^(١) تفضيل المدينة ، واستدلوا بقوله عَنْ أَنَّمَا : ما بين قبر^ي ومنبري روضة من رياض الجنة ... » اهـ من الفتح .
- قلت^(٢) : وال الصحيح أن لفظ الحديث : « ما بين بيتي^(٣) ومنبري روضة من رياض الجنة . »
- * (السابق ، باب ٤ ، ح ١١٩٤ ، ص ٦٩ - ٧٠) :
- « ... وفيه أن النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة ليس على التحريم^(٤) لكون النبي ﷺ كان يأتي مسجد قباء راكباً ... » اهـ .

(١) بالطبعية : « وأكثر [الصحابة] » ، والتصويب من « الفتح » .

(٢) القائل « قلت » هو العبدلي صاحب الرسالة .

(٣) انظر « تحذير المساجد » للألباني ص (١٣٥ - ١٣٦) . وانظر كلام ابن حجر ، نفيسيه ، في « الفتح »

(٤) / ص ١٢ ، س ١٠ ، فضائل المدينة ، آخره ، تحت ح ١٨٨٨ . وانظر أيضاً « الفتح » [٣/ص ٧٠] .

س ١٢ ، تحت ح ١١٩٥ ، « فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة » ، باب ٥ . وانظر « التلخيص

ال hairy » لابن حجر (ج ٣/ص ٢٣ ح ١٦٣٦ [!!]) . [الناشر]

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا فيه نظر . والصواب أنه للتحريم كما هو الأصل في نهيه ﷺ . والجواب عن حديث قباء أن المراد بشد الرحل في أحاديث النهي الكناية عن السفر ؛ لا مجرد شد الرحل . وعليه فلا إشكال في ركوب النبي ﷺ إلى مسجد قباء . وقد سبق للشارح ما يرشد إلى هذا في كلامه على أحاديث النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة . فتبه ! والله الموفق .

- * (٣/ص ١١٥، س ١٢، الباب الثالث من كتاب الجنائز) :
«... وفي هذه الأحاديث جواز تقبيل الميت تعظيماً وتبركاً^(١). » اهـ.
- * (٣/ص ١٢٩ - ١٣٠، ح ١٢٥٣، كتاب الجنائز، باب ٨) :
«وهو أصل في التبرك بآثار الصالحين^(٢). » اهـ.
- * (٣/ص ١٣٩، كتاب الجنائز، باب ٢٢، أوله) :
«... التبرك بآثار الصالحين^(٣) ... »
- * (٣/ص ١٤٤، س ٢١، ح ١٢٧٧، كتاب الجنائز، باب ٢٨) :
«وفي التبرك بآثار الصالحين^(٤). » اهـ.

(١) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

قوله : «وتبركاً» : هذا في حق النبي ﷺ جائز لما جعل الله في جسده من البركة ، وأما من سواه من الأموات فلا يجوز أن يقبل للتربرك ؛ لأن غير النبي ﷺ لا يقاس عليه ، ولأن فعل ذلك مع غيره وسيلة إلى الشرك ؛ فيمنع . ولأن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا مثل هذا مع غير النبي ﷺ للتربرك ، وهم أعلم الناس بما يجيزه الشرع . والله أعلم .

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

قد سبق غير مرة في الحاشية أن التبرك بآثار الصالحين غير جائز ، وإنما يجوز ذلك بالنبي ﷺ خاصة ؛ لما جعل الله في جسده وما ماته من البركة . وأما غيره فلا يقاس عليه ؛ لوجهين : أحدهما أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع غير النبي ﷺ ، ولو كان خيراً سبقونا إليه . الثاني أن فعل ذلك مع غيره ﷺ من وسائل الشرك ، فوجب منعه . والله أعلم .

(٣) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

انظر ما تقدم في ص (١٣٠) - [يريد التعليقة السابقة] - وغيرها من منع التبرك بآثار الصالحين سوى النبي ﷺ .

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

هذا خطأ ، والصواب المنع من ذلك ؛ لوجهين : أحدهما أن الصحابة لم يفعلوا ذلك مع غير النبي ﷺ ، ولو كان خيراً سبقونا إليه ! والنبي ﷺ لا يقاس عليه غيره لما بينه وبين غيره من الفروق الكثيرة . الوجه الثاني سد ذريعة الشرك ؛ لأن جواز التبرك بآثار الصالحين يفضي إلى الغلو فيهم وعبادتهم من دون الله ، فوجب المنع من ذلك . وقد سبق بيان ذلك مرازاً .

● * (٣/ص ٢٨٠، س ٦، و: س ١٢، ح ١٤١٠، كتاب الزكاة، باب ٨):

قوله ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقْبِلُهَا بِيمِينِهِ» :

«... وقال عياض: لما كان الشيء الذي يُرتضى يتلقى باليمين ويؤخذ بها استعمل في مثل هذا واستعير للقبول؛ لقول القائل: تلقاها عرابة^(١) باليمين. أي هو مؤهل للمجد والشرف، وليس المراد بها الجارحة^(٢) ... » اهـ.

● * (٣/ص ٣٠٠، س ١٩، ح ١٤٣٣، كتاب الزكاة، باب ٢١):

حديث: «لَا ثُوَكَيْ فِي وَكَيْ عَلَيْكِ» :

قال ابن حجر: «وإسناد الوعي^(٣) إلى الله مجاز عن الإمساك^(٤)». اهـ.

● * (٣/ص ٣٥٩/س ١٣، ح ١٤٩٦، كتاب الزكاة، باب ٦٣):

«... قال حذاق المتكلمين: ما عرف الله من شبهه بخلقه، أو أضاف إليه الياء،

(١) انظر «لسان العرب» (ج ٦/ص ٤٩٦٩ /أ /س ١٧ /بن) :

.... ومنه قول الشماخ:

رأيَتْ عَرَابَةَ الْأُوسَيِّ يَشْمُو إِلَى الْحِيرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرَبَيْنِ

إِذَا مَا رَأَيَتْ رُفَعَتْ لِمَجْدِي تَلَقَّاهَا عَرَابَةً بِالْيَمِينِ

(كتبه ناشره)

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع:

هذه التأويلات ليس لها وجه. والصواب إجراء الحديث على ظاهره. وليس في ذلك بحمد الله محذور عند أهل السنة والجماعة؛ لأن عقيدتهم الإمامية بما جاء في الكتاب والسنّة الصحيحة من أسماء الله سبحانه وصفاته، وإثبات ذلك لله على وجه الكمال، مع تنزيهه تعالى عن مشابهة الخلوقات. وهذا هو الحق الذي لا يجوز العدول عنه. وفي هذا الحديث دلاله على إثبات اليمين لله سبحانه. وعلى أنه يقبل الصدقه عن الكسب الطيب ويضاعفها. وانظر ما يأتي من كلام الإمام الترمذى يتضح لك ما ذكرته آنفًا. والله الموفق. اهـ.

(٣) يزيد روایة: «لا توعی» بالعين المهملة بدل الكاف؛ متفق عليها. (الناشر)

(٤) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع:

هذا خطأ لا يليق من الشارح. والصواب إثبات وصف الله بذلك حقيقة، على الوجه اللاقى به - سبحانه - كسائر الصفات. وهو سبحانه يجازي العامل بمثل عمله؛ فمن مكره: مكر به، ومن خادع: خدعه. وهكذا من أوعى: أوعى الله عليه. وهذا قول أهل السنة والجماعة، فالزمه نفر بالنجاة والسلامة. والله الموفق.

أو أضاف إليه الولد^(١) ... « اهـ .

● * (ص/٣٦٧ س/١٢، ح ١٥٠٢، كتاب الزكاة، باب ٦٩) :

« ... وفيه قصد أهل الفضل لتحقينك المولود لأجل البركة^(٢) . » اهـ .

● * (ص/٤٦٣ س/٤، ح ١٥٩٧، كتاب الحج، باب ٥٠) :

« وقال المهلب^(٣) : حديث عمر هذا يرد على من قال أن الحجر يعين الله في الأرض يصافح بها عباده^(٤) ، ومعاذ^(٥) الله أن يكون لله جارحة . » اهـ .

● * (ص/٤٧٥ س/٥، ح ١٦٠٩، كتاب الحج، باب ٥٩) :

« ... فائدة أخرى : استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الأركان : جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم ؛ من آدمي وغيره ، فأما تقبيل يد الآدمي فيأتي في كتاب الأدب ، وأما غيره فنقل عن الإمام أحمد أنه سُئل عن تقبيل منبر النبي ﷺ و تقبيل

(١) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

لا شك أن من شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ ، أو أضاف إلىه الولد : جاهم به سبحانه ، ولم يقدر حق قدره ؛ لأنَّه سبحانه لا شيء له ، ولم يتخذ صاحبة ولا ولداً . وأما إضافة اليد إلى سبحانه فمحل تفصيل ؛ فمن أضافها إليه سبحانه على أنها من جنس أيدي الخلقين فهو مشبه ضالٌّ . وأما من أضافها إليه على الوجه الذي يليق بجلاله ، من غير أن يشابه خلقه في ذلك : فهذا حُقْ . وإثابتها لله على هذا الوجه واجب ؛ كما نطق به القرآن ، وصحت به السنة . وهو مذهب أهل السنة . فتبته . والله الموفق .

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

سبق غير مرة في الحاشية أن التمس البركة من النبي ﷺ خاص به ، لا يقتصر عليه غيره ؛ لما جعل الله في جسده من البركة ، بخلاف غيره ؛ فلا يجوز التمس البركة منه ، سداً لذرية الشرك . وتأسيا بالصحابة ؛ فإنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره ، وهم أعلم الناس بالسنة ، وأسبقهم إلى كل خير ، رضي الله عنهم . والله أعلم .

(٣) له شریح على البخاری . « سیر / ١٧ / ٥٧٩ . (ن) »

(٤) حديث : « الحَجَرُ يَبْيَثُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ يَصَافِحُ بِهَا عَبَادَهُ » : انظر « ضعيف الجامع » (٢٧٧٢) ، « الضعيفة » (٢٢٣) . [ن]

(٥) قوله المهلب : « ومعاذ الله ... » : ذهل الشيخ علي الشبل فنسبه للحافظ ابن حجر - [انظر « التنبيه على المخالفات ... » ص (٣٤)] - . (ن)

قبره فلم يَرْ به بأساً ، واستبعد بعض أتباعه صحة ذلك . ونقل عن ابن أبي الصيف^(١) اليماني ، أحد علماء مكة من الشافعية ، جواز تقبيل المصحف ، وأجزاء الحديث ، وقبور الصالحين^(٢) . وبالله التوفيق . » اهـ .

- * (ص ٣٤١ / س ٢٤ ، ح ٢٧٣١) ، كتاب الشروط ، باب (١٥) : « ... وفيه طهارة النخامة ، والشعر المنفصل ، والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ... » اهـ .



□ وبالجزء الثالث عشر ، بكتاب التوحيد ، في كلامه على ما أوردده البخاري من الأحاديث المتضمنة لصفات الباري - جل جلاله - من التأويلات أمر عجيب ! ومن أراد الوقوف على الحقيقة فليراجع كتاب التوحيد المذكور بالجزء الثالث عشر . وما قد تقدم ذكره فيه الكفاية .

وصلَى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .



(١) طبقات الشافعية (٨ / ص ٤٦ / ترجمة ١٠٧٠) ، والزركلي (٦ / ص ٣٦ / أ) . (ن)

(٢) قال الشيخ ابن باز بحاشية هذا الموضع :

الأحكام التي تنسب إلى الدين لا بد من ثبوتها في نصوص الدين ! وكل ما لم يكن عليه الأمر في زمن التشريع وفي نصوص التشريع فهو مردود على من يزعمه ! وتقدم قول الإمام الشافعي : « ولكنَّ نَبْعَدَ السَّنَةَ فَعَلًا أَوْ تَرَكًا » ، وهو مقتضى قول أمير المؤمنين عمر في ما خاطب به الحجر الأسود (برقم ١٥٩٧، و: ١٦١٠). هذه هي النصوص ، وسيأتي قول الحافظ عن ابن عمر في جوابه لمن سأله عن استسلام الحجر : « أَتَرَأَتِ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ وَيَتَنَعَّى الرَّأْيِ » - [٣ / ص ٤٧٦ / س ٣ / ح ١٦١١] . والخروج عن هذه الطريقة تغيير للدين ، وخروج به إلى غير ما أراده الله . اهـ .

قال ناشره : هذا آخر ما أردنا إياه من تعليقات العلامة ابن باز على « الفتح » والتي عندها رحمة الله يقوله في تقدمته على « الفتح » (ج ١ / ص ٤ / س ١٢) : « وقد وجدها للشارح رحمة الله أخطاء لا يحسن السكوت عنها ، فكتبنا عليها تعليقاً يتضمن تنبئه القارئ على الصواب وتحذيره من الخطأ ». اهـ .



رسالت^(١) الثانية

رسالة
الشيخ العلامة
المحدث
عبد الله بن محمد بن أحمد
الدويس

رَحْمَةُ اللَّهِ

[١٤٠٨ - ١٣٧٣]

(١) ليست موسومة .

وهذه الطبعة مختصرةً بحيث أن نكايها في التوحيد فقط . (الناشر)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

● قال (ج٤ ص ٩٣^(١) - ٩٤، ح ١٨٧٦، فضائل المدينة باب ٦) :

« وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة ، تحبته في النبي ﷺ ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة ، لأنه في زمان النبي ﷺ للتعلم منه ... » ، إلى أن قال : « ومن بعد ذلك لزيارة قبره ﷺ والصلة^(٢) في مسجده . » اهـ .

جـ - السفر لزيارة قبره ﷺ غير مشروع ، وإنما المشروع هو السفر إلى مسجده للصلوة فيه ، فإذا وصل المسجد فحينئذ تكون الزيارة مسنونة ، كما في الحديث : « لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد ... » - الحديث - والله أعلم^(٣) .

● ثم قال بعد ذلك (ص ٩٤ س ٢) :

« والتبرك بمشاهدة آثاره ، وأثار أصحابه . » اهـ .

جـ - ليس التبرك بذلك من دين الإسلام ، بل هو من الغلو ، ووسائل الشرك ؛ كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « إنما هلك الذين من قبلكم بمثل هذا ، كانوا يتبعون آثار الأنبيائهم . » والله أعلم .

● قال (ج٤ ص ١٠٥ - ١٠٦ ، س ٢٧ ، ٢٠ ، ٣٠ ، ١٧ ، ٢ ، ح ١٨٩٤ ، كتاب

الصوم الباب الثاني) -

على قوله في الحديث : « أطيب عند الله من ريح المسك » - :

... مع أنه سبحانه وتعالى منزه عن استطابة الروائح ، إذ ذاك من صفات الحيوان .. (وقيل عند الملائكة)^(٤) .. وقيل إن الله يجزيه في الآخرة فتكون نكهته

(١) انظر ص (٥) هامش (١) .

(٢) قال محب الدين الخطيب بحاشية هذا الموضع :

« كان الوجه تقديم الصلاة في المسجد ليوافق كلامه النصوص ! » اهـ .

(٣) انظر هاهنا ص (٩ - ١٠) . [ن]

(٤) هذا بتصرف وليس بنصه . (ن)

أطيب من ريح المسك .. وقيل ان صاحبه ينال من الثواب ما هو أفضل من ريح المسك .. وقيل رضاه به وثناؤه عليه ...

جـ - كـلـ هـذـا تـأـوـيـلـ لـا حـاجـةـ إـلـيـهـ ! وـإـخـرـاجـ لـلـفـظـ عـنـ حـقـيقـتـهـ ! وـالـصـوـابـ أـنـ نـسـبـةـ هـذـهـ اـسـطـاطـةـ إـلـيـهـ سـبـحـانـهـ كـنـسـيـةـ سـائـرـ صـفـاتـهـ وـأـفـعـالـهـ إـلـيـهـ ؛ فـإـنـهـاـ اـسـطـاطـةـ لـاـ تـمـاثـلـ مـاـ اـسـطـاطـةـ الـخـلـوقـينـ ؛ كـمـاـ أـنـ رـضـاهـ وـغـضـبـهـ وـفـرـحـهـ وـكـراـهـتـهـ وـحـبـهـ وـبـغـضـهـ لـاـ تـمـاثـلـ مـاـ لـلـمـخـلـوقـ مـنـ ذـلـكـ ! كـمـاـ أـنـ ذـاـتـهـ - سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ - لـاـ تـشـبـهـ ذـوـاتـ الـخـلـوقـينـ ، وـصـفـاتـهـ لـاـ تـشـبـهـ صـفـاتـهـمـ ، وـأـفـعـالـهـ لـاـ تـشـبـهـ أـفـعـالـهـمـ . قـالـهـ الـعـلـامـ اـبـنـ الـقـيـمـ - رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - فـيـ الـوـابـلـ الصـيـبـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

● قال ^(١) (ص/١٨٣، ١٤، ح/٢٥٥٩، آخر كتاب العتق) :

«وزعم بعضهم أن الضمير يعود على آدم أي على صفتة أي خلقه موصوفاً بالعلم ... » إلخ.

جـ - هـذـاـ قـولـ الجـهـمـيـ ؛ كـمـاـ ذـكـرـ فـيـ الـدـرـرـ السـنـيـةـ : الـمـجـلـدـ الثـانـيـ صـ٣ـ١ـ٤ـ - ٣ـ١ـ٥ـ: أـنـ أـحـمـدـ قـالـ فـيـ روـاـيـةـ أـبـيـ طـالـبـ : «مـنـ قـالـ أـنـ اللـهـ خـلـقـ آـدـمـ عـلـىـ صـورـةـ آـدـمـ فـهـوـ جـهـمـيـ ، وـأـيـ صـورـةـ كـانـتـ لـآـدـمـ قـبـلـ أـنـ يـخـلـقـهـ !» اـهـ .

● ثم قال (س ١٥ - ١٦) :

«وقد قال المازري : غلط ابن قتيبة فأجري هذا الحديث على ظاهره وقال صورة لا كالصور . » انتهى .

جـ - لـيـسـ قـولـهـ غـلـطـاـ ! بلـ هوـ الصـحـيـحـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ ! لـأـنـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ يـؤـمـنـونـ بـجـمـيعـ مـاـ صـحـ مـنـ أـسـمـاءـ اللـهـ وـصـفـاتـهـ حـقـيقـةـ ؛ عـلـىـ مـاـ يـلـيقـ بـجـلـالـهـ وـعـظـمـتـهـ . وـقـدـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ الـحـدـيـثـ : «فـيـأـتـهـمـ اللـهـ فـيـ صـورـتـهـ» ؛ وـإـنـماـ الغـلطـ قـولـ مـنـ نـفـيـ مـاـ أـطـلـقـهـ اللـهـ عـلـىـ نـفـسـهـ ، فـيـ كـتـابـهـ ، وـعـلـىـ لـسـانـ رـسـولـهـ ﷺ .

(١) انظر ص (٢٢ - ٢٣) . (ن)

● ثم قال (س ٢١) -

لما ذكر حديث : « لا تقولن قبح الله وجهك ، ووجه من أشبه وجهك ، فإن الله خلق آدم على صورته » - قال : « وهو ظاهر في عود الضمير على المقول له ذلك . » اه .

ج- هذا خلاف قول أهل السنة ، كما قال عبد الله ابن الإمام أحمد : قال رجل لأبي : إن فلاناً يقول في حديث رسول الله ﷺ : « إن الله خلق آدم على صورته » ؛ فقال : على صورة الرجل ؟ ! فقال أبي : كذب ، هذا ^(١) قول الجهمية ، وأي فائدة في هذا ! وقال أحمد في رواية أخرى : فأين الذي يروى : « إن الله خلق آدم على صورة الرحمن . » ؟ وقد جزم أحمد وإسحاق بصحة هذا الحديث ، كما ذكره المؤلف ، والذهبي في سير أعلام النبلاء ، وفي ميزان الاعتدال ، في ترجمة أبي الزناد ^(٢) .

● قال (٣) (ص ٢٩٢ س ١٦ ح ٢٦٨٥) - كتاب الشهادات باب (٢٩) -

على قول ابن عباس : « وكتابكم » أي : القرآن « أحدث الأخبار بالله » -

قال :

« أي : أقربها نزولاً إليكم من عند الله عزّ وجلّ ، [فالحديث] بالنسبة إلى (المنزل) إليهم ^(٤) وهو في نفسه قديم . » اه .

ج- قوله : « وهو في نفسه قديم » : يحتاج إلى تفصيل : إن أراد به أن الله علمه وكتبه في اللوح المحفوظ وإذا نزل جبريل بشيء منه سمعه من الله ونزل به منه - : فهذا حق ؟ كما قال تعالى : ﴿مُنْزَلٌ مِّنْ رَبِّكَ﴾ [آل عمران: ١١٤] . وإن أراد أنه قديم يعني أن

(١) بالطبععة الأخرى : [« هو » قول الجهمية] . (ن)

(٢) « النباء » (٤٥٠/٥) ، و الميزان (٢/ص ٤١٩ - ٤٢٠ ، ت ٤٣٠) . (ن)

(٣) بالطبعتين خطأ في الترتيب .

(٤) كذا بنشرة « الفتح » . وفي نسخة خطية مغربية نفيسة : « [فالحدوث] بالنسبة إلى [النزول] إليهم . » (الناشر)

جبريل يأخذه من اللوح المحفوظ ولا يسمعه من الله - : فهذا باطل ! كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - (مجموع الفتاوى) - .

● قال (٥/ص ٣٣٦، س ٩، ح ٢٧٣١)، كتاب الشروط باب (١٥) :

[وقع للمهلب^(١) استبعاد جواز هذه الكلمة ، وهي : « حابس الفيل » على الله تعالى ، فقال : المراد : حبسها « أمر »^(٢) الله عز وجل . وتعقب بأنه يجوز إطلاق ذلك في حق الله ؛ فيقال : « حبسها الله حابس الفيل » ، وإنما الذي يمكن أن يمنع : تسميته سبحانه وتعالى : « حابس الفيل » ، ونحوه . « كذا أحباب ابن المنير»^(٣) ، وهو مبني على الصحيح من أن الأسماء توقيفية .] انتهى .

ج- ليس هذا من باب التسمية حتى يحتاج إلى ما ذكره ، وإنما هو من باب الإخبار ، وهو أوسع من باب التسمية ، كما أشار إلى مثل ذلك العلامة ابن القيم في بدائع الفوائد (ج ١: ص ١٦٢) .

● قال (٥/ص ٣٥١ - الموضع السابق) :

« وفي رواية موسى بن عقبة عن الزهرى : فكتب رسول الله ﷺ إلى أبي بصير ، قدم كتابه وأبو بصير يموت ، فمات وكتاب رسول الله ﷺ في يده ، فدفنه أبو جندل مكانه ، وجعل عند قبره مسجداً^(٤) . » اهـ .

ج- هذا لا يثبت ؛ لأنَّه إما مرسل أو معرض ؛ خصوصاً^(٥) مراسيل الزهرى ، فإنها من أضعف المراسيل ؛ كما روى ابن أبي حاتم في كتاب « الجرح والتعديل » ج ١: ص ٢٤٦ عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان لا يرى إرسال الزهرى وقتادة

(١) انظر هامش (٣) ص (١٣) . (ن)

(٢) سقطت من المطبوعتين . (ن)

(٣) بإحدى المطبوعتين : « كذا جاء عن المنير » ، وبالطبعية الأخرى : « كذا جاء ابن المنير » . والتوصيب من الفتح . (ن)

(٤) انظر كلام الشيخ الألباني ، رحمه الله ، عن هذا الموضع ، في كتابه « تحذير الساجد » [(ص ٧٨ - ٨٢) ، الفصل الرابع : شبكات وجوابها ، الشبهة الخامسة .] (الناشر)

(٥) هكذا السياق بالمطبوعتين .

شيئاً، ويقول: «هو بمنزلة الريح»، ويقول: «هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه». اهـ. وأيضاً يعارضه ما تقدم من الأحاديث الصحيحة الدالة على تحريم اتخاذ المساجد على القبور.

● قال (٦/ص ٤٠ س ١٤ - ١٥، ح ٢٨٢٦، كتاب الجهاد باب ٢٨):
 «قال الخطابي وقد تأول البخاري الضحك في موضع آخر على معنى الرحمة وهو قريب». اهـ.

جـ- أقول: قد ذكر الحافظ مثل هذا أيضاً عن الخطابي في الجزء الثامن ص ٦٣٢ - [س ٢٩، ح ٤٨٨٩، تفسير سورة الحشر، باب: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾] -، ثم قال: «ولم أر ذلك في النسخ التي وقعت لنا من البخاري». اهـ.

● ثم قال ابن حجر (٦/ص ٤٠ س ٢٠) -
 لما ذكر تأويل الخطابي للضحك بالرضا -:
 «قلت: ويئذل على أن المراد بالضحك: الإقبال بالرضا: تعديته بإلي؛ تقول:
 ضحك فلان إلى فلان: إذا توجه إليه طلق الوجه، مظهراً للرضا عنه». اهـ.
 جـ- الصواب إثبات هذه الصفة، وإجراؤها على ظاهرها، كسائر الصفات، على ما يليق بجلال الله وعظمته. وهذا قول سلف الأمة وأئمتها^(١).

● (٦/ص ١٣٦، س ١١، ح ٢٩٩٥، كتاب الجهاد، باب ١٣٣):
 «ولا يلزم من كون جهتي العلو والشفل^(٢) محال على الله أن لا يوصف بالعلو؛

(١) قال ابن حجر ص ٤ س ١٨: «وقال ابن الجوزي: أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ويرونه كما جاء». اهـ. قال محب الدين الخطيب رحمه الله بحاشية هذا:
 «وهذا هو الصواب الذي جرت عليه الملة، وعمل به أئمتها، من العصر النبوى إلى زمن الأئمة المتبعين، والخروج عن هذه الطريقة إلى التأويل عدولٌ عن طريقة الصحابة، والتابعين، والتابعين لهم بإحسان». اهـ.

(٢) انظر «لسان العرب»: سفل. (ن)

لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ، ولذلك ورد في صفتة العالى والعلى والمعتلى ، ولم يرد ضد ذلك ، وإن [كان قد]^(١) أحاط بكل شيء علماً . » اهـ .

جـ - اعلم أن لفظة الجهة في حق الله نفيأ أو إثباتاً بدعة . وأما قوله ان وصفه بالعلو مستحيل من جهة الحس : فليس كذلك ! بل هو سبحانه فوق كل شيء بذاته ! وهذا قول أهل السنة والجماعة ، يثبتون له تعالى صفة العلو ؛ علو الذات ، وعلو القهر وعلو القدر ، خلافاً لأهل البدع الذين لا يثبتون علو الذات . وأما قوله : « ولم يرد ضد ذلك » إلخ ... فيقال انه سبحانه لم يوصف بضد ذلك لأنه ينافي كونه سبحانه فوق كل شيء . وهذا أدل دليل على علوه سبحانه بذاته على كل شيء - سبحانه وتعالى - ، كما وأشار إلى ذلك العلامة ابن القيم في كتابه الصواعق . « راجع الدرر السنية المجلد الثاني ص ٣٦٩ » .

● قال (٦/ص ١٤٢، س ٢٥، ح ٣٠٠٥) ، كتاب الجهاد ، باب (١٣٩) :

« هذا كله في تعليق التمام وغيرها ما^(٢) ليس فيه قرآن ونحوه . فأما ما فيه ذكر الله فلا نهى فيه ؛ فإنه إنما يجعل للتبرك به^(٣) والتعوذ بأسمائه وذكره . » اهـ .

جـ - هذا لا دليل عليه ، والراجح : النهي عنه ؛ لثلاثة أمور : **الأول** : عموم النهي ، ولا مخصوص للعموم . **الثاني** : أنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك . **الثالث** : أن معلقه لابد أن يمتهنه بدخوله الخلاء ونحوه - كما وأشار إلى ذلك في « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد » باب ما جاء في الرقى والتمائم .

● قال (٦/ص ١٤٥، س ٩، ح ٣٠١٠) ، كتاب الجهاد ، باب (١٤٤) :

« وقد تقدم توجيه العجب في حق الله في أوائل الجهاد ، وأن معناه الرضا ، ونحو ذلك . » اهـ .

(١) « كان قد » : هكذا بالفتح ، وبالطبوعتين : « كان [الله] قد » . (ن)

(٢) « ما » : سقطت من إحدى الطبعتين .

(٣) « به » : سقطت من إحدى الطبعتين .

جـ- تقدم أن هذا تأويل مردد ، والصواب إثبات هذه الصفة ، وغيرها من صفات الله ، على ما يليق بجلاله وعظمته ، وأنه قول سلف الأمة وأئمتها . والله أعلم .

● قال (٦/ص ٢٩١، س ٢٩، ح ٣١٩٤) ، الباب الأول من كتاب بدء الخلق) -

على قوله في الحديث « فهو عنده فوق العرش » - :

« ويحتمل أن يكون المراد بقوله : فهو عنده : أي ذكره ، أو علمه ، فلا تكون العندية مكانية ، بل هي إشارة إلى كمال كونه مخفياً عن الخلق ؛ مرفوعاً عن حيز إدراكهم . » اهـ .

جـ- هذا خلاف ظاهر الحديث ، والصواب إجراؤه على ظاهره ؛ كما هو قول أهل السنة والجماعة . وهذا مما استدلوا به على إثبات علو الله على خلقه .

● ثم قال ابن حجر (ص ٢٩٢ س ٤) -

على قوله : « إن رحمتي غلت غضبي » - :

« والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب^(١) إلى من يقع عليه الغضب . » اهـ .

جـ- الصواب إثبات هذه الصفة لله على ما يليق بجلاله وعظمته . وهذا قول أهل السنة والجماعة ؛ خلافاً لأهل البدع .

● قال (٦/ص ٣٦٦، س ٢٦، ح ٣٣٢٦) ، الباب الأول من كتاب أحاديث الأنبياء) -

على قوله ﴿ خلق الله آدم [على صورته] ^(٢) وطوله ستون ذراعاً﴾ - :

« وهذه الرواية تؤيد قول من قال ان الضمير لآدم ، والمعنى أن الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها ؛ لم ينتقل في النشأة أحوالاً ، ولا تردد في الأرحام أطواراً ، كذريته ، بل خلقه الله رجلاً كاملاً سوياً من أول ما نفخ فيه الروح . » اهـ^(٣) .

(١) انظر (ص ٢٥) .

(٢) « على صورته » : ليست هاهننا في موضعنا هذا ؛ وإنما في أول كتاب الاستذان ح (٦٢٢٧) . (ن)

(٣) انظر ص (١٨ - ١٧) .

جـ- هذا خلاف قول أهل السنة . وهو قول مردود من وجوه كثيرة ؛ كما بسط ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «نقض التأسيس» . وقد ذكرته في كتاب «دفاع أهل السنة والإيمان عن حديث خلق آدم على صورة الرحمن» .

● قال (٦/ص ٣٨٩ س ١٠، كتاب أحاديث الأنبياء باب ٨) -

على قوله تعالى : ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] -
«والخليل : فعل يعنى فاعل ، وهو من الخلة ، بالضم ، وهي الصدقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت حلاله . وهذا صحيح بالنسبة إلى ما في قلب إبراهيم من حب الله تعالى . وأما إطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة أصلها الاستصناف وسمى بذلك لأنه يوالى ويعادي في الله تعالى وخلة الله له نصره وجعله إماماً . » اهـ . وكذا ما ذكره في (الجزء السابع ص ٢٣)^(١) .

جـ- هذا خلاف قول أهل السنة والجماعة ؛ فإنهم يثبتون له صفة الخلة ، وهي فوق المحبة ، على ما يليق بجلاله وعظمته - سبحانه وتعالى - .

● قال (٦/ص ٦٠٠ س ٢٨، ح ٣٥٨١، المناقب ، باب ٢٥ علامات النبوة في الإسلام) :

«وفي التبرك بطعام الأولياء والصلحاء . وفيه عرض الطعام الذي تظهر فيه البركة على الكبار . وقبولهم ذلك . » اهـ .

جـ- ليس الأمر كما قال ؛ فإن هذا من خصائص النبي ﷺ ، ولذلك لم يفعله الصحابة والتابعون مع صالحهم . والله أعلم .

● قال (٧/ص ٢٩، ح ٣٦٦٧، فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب ٥) -

لما تكلم على قول أبي بكر : لا يذيقك الله الموتى - :

«تقدم شرحه في أوائل الجنائز . وقد تمسك به من أنكر الحياة في القبر . وأجيب

(١) [٧/ص ٢٣، س ٢٥، ح ٣٦٥٧، فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب ٥] ، وفيه : «... أما خلة الله للعبد فمعنى نصره له ومعاونته . » [ن]

عن أهل السنة المثبتين لذلك بأن المراد نفي الموت اللازم من الذي أثبته عمر بقوله : «وليعنته الله في الدنيا ليقطع أيدي القائلين بموته»^(١) ، وليس فيه تعرض لما يقع في البرزخ . وأحسن من هذا الجواب أن يقال إن حياته عَيْنِ اللَّهِ في القبر لا يعقبها موت ، بل يستمر حيًا ، والأنبياء أحياء في قبورهم . ولعل هذا هو الحكم في تعريف الموتى حيث قال : لا يذيقك الله الموتى ؟ أي : المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل أحد غير الأنبياء . اهـ .

جـ- الصواب هو الأول ، وهو أن حياة الأنبياء في قبورهم برزخية ، غير الحياة المعهودة هنا . وأما ما جعله أحسن فليس كما قال ؛ لأنه قام الدليل القاطع أنه لا يبقى عند النفح في الصور أحد حيًا ، فلو كان الأمر كما قال لكان الله قد جمع عليه موتين ، وهو خلاف الحديث - وأشار إلى ذلك في الدرر السنوية - . والله أعلم .

● قال (٧/ص ١٢٠، س ١٥، ح ٣٧٩٨، مناقب الأنصار، باب ١٠) -

لما تكلم على قوله عَيْنِ اللَّهِ : «ضحك الله الليلة - أو : عجب - من فعالكما^(٢) » - قال : «ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية والمراد بهما الرضا بصنعيهما^(٣) ». اهـ .

جـ- قد تقدم^(٤) الكلام عليه ؛ وأن الصواب إثبات هاتين الصفتين على ما يليق بجلال الله وعظمته ، كسائر أسمائه وصفاته الواردة في الكتاب والسنة .

(١) هذا بالمعنى ؛ فالذى بالحديث : «وليعنته الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم» . [ن]

(٢) فعالكما : بفتح الفاء . (ن)

(٣) قال محب الدين الخطيب بحاشية هذا الموضع :

«لَيْتَ أَبْنَ حَجْرِ نَزَهَ كَتَابَهُ عَنْ بَيْانِ غَيْرِ بَيْانِ رَسُولِ اللَّهِ عَيْنِ اللَّهِ ، وَاكْتَفِي بِأَنْ قَالَ : ضَحَكَ وَعَجَبَ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَالكلامُ فِي الصِّفَاتِ كَالْكَلَامُ فِي الذَّاتِ : إِثْبَاتٌ بِلَا تَمْثِيلٍ وَتَنْزِيهٌ بِلَا تَعْطِيلٍ ؛ فَلَيْسَ كَجَمِيلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشوري: ١١] . وهذا هو مذهب الصحابة ، والتابعين ، وتابعיהם إلى يوم الدين . اهـ .

(٤) انظر ص (٢٠) و (٢١ - ٢٢) .

● قال (٧/ص ١٢٤، س ٢٠، ح ٣٨٠٣، مناقب الأنصار، باب ١٢) :
 « .. فمعتقد سلف الأئمة^(١) وعلماء السنة من الخلف أن الله متزه عن الحركة
 والتحول ... » إلخ.

ج- اعلم أن أهل السنة والجماعة يثبتون لله سبحانه ما أثبته لنفسه من صفات
 الكمال وما وصفه به رسول الله ﷺ ينزيهونه^(٢) عما لا يليق بجلاله وعظمته
 ولا يتسعون بإطلاق عبارات تحتمل حقاً وباطلاً كمثل هذه العبارات المذكورة !

● قال (٧/ص ١٤٥، س ٥، ح ٣٨٢٧، مناقب الأنصار [٩] باب ٢٤) :
 « المراد بغضب الله إرادة إيصال العقاب^(٣) كما أن المراد بلعنة الله الإبعاد عن
 رحمته . » اهـ.

ج- هذا تأويل مردد . والصواب : إثبات صفة الغضب واللعنة لله ، على ما يليق
 بجلاله وعظمته . وهذا قول أهل السنة والجماعة ؛ خلافاً للجهمية ومن أخذ عنهم .

● قال (٧/ص ٤١٢ - ٤١٣ ، ح ٤١٣ ، كتاب المغازي ، باب ٣٠) :
 « قال السهيلي : قوله : من فوق سبع سماوات : معناه أن الحكم نزل من فوق .
 قال : ومثله : قول زينب بنت جحش : زوجني^(٤) الله من نبيه من فوق سبع سماوات ؟
 أي : نزل تزويجها من فوق . قال : ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي
 يليق بجلاله ، لا على المعنى الذي يسبق إلى الوهم من التحديد الذي يفضي إلى
 التشبيه . » اهـ .

ج- لا حاجة إلى هذا التكلف ؛ فإن هذا الحديث كنظائره من الأحاديث الدالة
 على إثبات علوه جل وعلا على جميع المخلوقات ؛ علو الذات ، وعلو القدرة وعلو القدر ،
 على ما يليق بجلاله وعظمته . وهذا هو قول أهل السنة والجماعة .

(١) بإحدى المطبوعتين : « الأئمة » ، وبالطبوعة الأخرى : « الأمة » . والثابت هو ما بشرفة « الفتح » . [ن]

(٢) (ينزهونه) : هكذا بالطبعتين بدون واو . (ن)

(٣) انظر (ص ٢٢) .

(٤) في المطبوعتين : « [و] زوجني » بزيادة واو . وليس في « الفتح » . (ن)

- قال (ص/١٥٥، س/١٠، أصل كتاب التفسير) :
 « والرحمة لغة الرقة والانعطاف وعلى هذا فوصفه به تعالى مجاز عن إنعامه على عباده . » اهـ .

جـ - هذا باطل . والصواب إثبات صفة الرحمة له تعالى حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته . وأما كونها في اللغة رقةً وانعطافاً فهذا إنما يلزم في حق المخلوقين ، وأما الرب جل وعلا فلا يلزم مثل هذا في حقه .

- قال (ص/٣٣٦، س/١٦ - ١٧، ح/٤٦٧٠)، كتاب التفسير، سورة براءة،
 باب ١٢ منها) -

لما تكلم على قوله تعالى : ﴿إِنْتَعْفِرُ لَهُمْ﴾ الآية [التوبه: ٨٠] فنقل كلاماً لابن بطال ثم قال :

« وتعقبه ابن المنير بأن الإيمان لا يتبعض » ، قال ابن حجر : « وهو كما قال . » اهـ .

جـ - هذا خلاف قول أهل السنة ، فإن مذهبهم أن الإيمان يتبعض ؛ كما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية - (مجموع الفتاوى ، كتاب الإيمان ، ح/٤٦٧٢ : ٥٦٦) - .

- (ص/٣٤٠، س/٧، ح/٤٦٧٢)، كتاب التفسير، سورة براءة، باب ١٣ منها) -

على قوله تعالى : ﴿وَلَا تُصْلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبه: ٨٤] وحديث طلب الصلاة على عبد الله بن [أبي ابن]^(١) سلول - :

« وفيه جواز سؤال الموسر من المال من ترجي بركته شيئاً من ماله لضرورة دينية . » اهـ .

جـ - قد تقدم أن التبرك بمثل ذلك خاص بالنبي ﷺ .

- قال (ص/٣٨٣، س/١٦)، كتاب التفسير، سورة الحجر، الباب الرابع منها) -

ما ذكر الكلام على ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ فقيل أنها زائدة - :

« وتعقب بأنها لا تزاد إلا في أثناء الكلام . وأجيب بأن القرآن كله كالكلام

(١) «أبي ابن» : أبي : متون . وابن سلول : بالألف . انظر في هذا : شرح النووي على مسلم (ج/٢، ١٠٢، ج/١٥، ١٦٧، ج/١٧، ١٠٥ - ١٠٦، و ١٠٩، ج/١٨، ٨٠). (الناشر)

الواحد^(١) . » اهـ.

جـ- قوله ان القرآن كالكلام الواحد فيه نظر .

● قال (٨/ص ٥٥١، س ٩، ح ٤٨١١)، كتاب التفسير، سورة الزمر، الباب الثاني منها) -

على حديث : «... أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ ...» -

«وقال ابن فُورَكَ يحتمل أن يكون المراد بالإضبع إضبع بعض المخلوقات وما ورد في بعض طرقه [أصابع الرحمن] يدل على القدرة والملك . » اهـ .

جـ- هنا التأويل مردودٌ مخالفٌ لقول أهل السنة والجماعة . والصواب إثبات ذلك على ما يليق بجلال الله وعظمته .

(١) قول ابن حجر : «فقيل زائدة ... وتعقب بأنها لا تزد إلا في أثناء الكلام ، وأجيب بأن القرآن كله كالكلام الواحد» : قال العلامة ابن باز رحمه الله في فتوى صادرة عن «رئاسة إدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، مكتب الرئيس» بتاريخ ١٤١٠/٦/٢٧ برقم ٩٥٢ /خ ، تعليقاً على هذا :

«لأعلم بأنساً في مثل هذا الكلام من جهة أن القرآن كله كلام الله ، وكله محترم ومعظم ، وكله يفسر بعضه بعضاً ، ويدل بعضه على بعض ، لكن ليس هذا الجواب بسديده ، والصواب أنها تزد حيث وضح المعنى ؛ ولو كان ذلك في أول الكلام ، كما في قوله تعالى [في آخر سورة الحديد] : ﴿لَقَدْ يَقْلُمُ أَهْلَ الْكِتَابَ﴾ الآية ، وقوله تعالى في سورة الأنعام [١٥١] : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمْ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ ، وما أشبه ذلك . وهكذا قوله سبحانه : ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ، و: ﴿لَا أَقِيمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ : المراد بذلك في هاتين الآيتين ، وأمثالهما ، نفي ما يقوله المشركون من التعلق على غير الله ، والتقرب إلى آلهتهم بأنواع العبادة ، ليشععوا لهم عند الله ، وإنكارهم المعاد . ثم أثبت بعد ذلك إقساماته سبحانه بما أقسم به من يوم القيمة ، والنفس اللوامة ، في السورة الأولى ، وبالبلد الأمين ، وما بعده ، في السورة الثانية ؟ على ما ذكره سبحانه بعد ذلك في السورتين . ويجوز أن يقال أن هذا الحرف جيء به للافتتاح - لا لنفي شيء - كما في الحروف المقطعة الأخرى في أول السور ، نحو : الم ، و : الر ، و : حم ، وأشباه ذلك . وهذا هو معنى ما ذكره الإمام ابن جرير والحافظ ابن كثير . » اهـ كلام العلامة ابن باز .

(٢) فيه لغاث . انظر «لسان العرب» (٤/ص ٢٣٩٥ / صبع) . [ن]

● قال (ص/٨، ٥٩٦، ح ٣، ٤٨٤٨)، كتاب التفسير، سورة [ق]) -

على قوله في الحديث : « حتى يضع قدمه [فيها]^(١) » -

« واختلف في المراد بالقدم فَطَرِيقُ السلف في هذا وغيره مشهورة وهو أن تمر كما جاءت ولا يتعرض لتأويله بل نعتقد استحالة ما يوهم النقص على الله وخاض كثير من أهل العلم في تأويل ذلك ... » إلخ .

ج- ما ذكره عن السلف هو الصواب ، وهم أهل السنة والجماعة ، وما ذكره عن غيرهم فليته لم يذكره ! وليته لَمَا ذكره رده ! فإنَّه بدعة وضلاله ؛ فإنَّ مثل هذا لا يُذكُر إلا ليُبْطَلَ وَيُزَيَّفَ ؛ لا ليُقرَرَ وَيُعْتَمَدَ عليه^(٢) .

● قال (ص/٨، ٦٦٤، ح ٩، ٤٩١٩)، كتاب التفسير، سورة [ن والقلم]) -

على قوله في الحديث « يَكْشِفُ رُبُّنا عن ساقِه » -

« أخرجه - [الإسماعيلي] - من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم بلفظ يكشف عن ساق ؛ قال الإماميعلي هذه أصح لواقتها لفظ القرآن في الجملة لا يظن^(٣) أنَّ اللهَ ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين^(٤) . » اهـ .

ج- لفظة « ساقه » ثابتة في الصحيح ، والرواية الأخرى لا تنافيها ولا تعارضها ، وما ذكره الإماميعلي لا يلزِمُ مَنْ أَثْبَتَهَا ! فإنَّ أهل السنة والجماعة يثبتون لله هذه الصفة وغيرها مما ورد في الكتاب والسنة على ما يليق بجلاله وعظمته ، من غير تشبيه بصفات المخلوقين ؟ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] .

(١) لفظة « فيها » إنما وردت بسياق « الفتح » ص ٥٩٥ س ١٨ ؛ وليست في الحديث ٤٨٤٨ . وَوُثِّقَ هذا النفي

من طبعة « السلطان عبد الحميد » ٦ / ص ١٣٨ . [ن]

(٢) يزيد مثل ما نقله ابن حجر عن الإماميعلي : « القدم قد يكون اسمًا لما قدم ... » [ن]

(٣) قول الإماميعلي : « لا يظن ... » ، إلى آخره : ذهل الشيخ علي الشبل فنسبه للحافظ ابن حجر - [انظر « التبيه على المخالفات .. » ص (٦٤)] - . (ن)

(٤) انظر : « اعتقاد أئمة الحديث » لأبي بكر الإماميعلي (ص ٥١ برقم ٦) . وكذلك (ص ٥٠ برقم ٢)

وص ٥٥ برقم ٨) . وانظر تقدمة الدكتور زياد بن منصور ، على « المعجم » للإماميعلي

(ص ١٩٤ س ٥) . وانظر - مثلاً ؛ لا حصرًا - « فتح الباري » (ص/٨، ٥٩٦، ح ٧، ٤٨٤٨) ؛

● قال (٩/ص ٦٩، ٦، ح ٥٠٢٣)، كتاب فضائل القرآن، باب (١٩) -

على قوله في الحديث «ما أَذِنَ اللَّهُ لشَيْءٍ كَأَذِنِهِ»^(١) ... «إِلَخَ -

«.. وقال القرطبي: أصل الأذن - بفتحترين - أن المستمع يميل بأذنه إلى جهة من يسمعه، وهذا المعنى في حق اللَّه لا يراد به ظاهره، وإنما هو على سبيل التوسيع على ما جرى به عرف المخاطب، والمراد به في حق اللَّه تعالى: إكرام القارئ وإجزاء ثوابه، لأن ذلك ثمرة الإصغاء». اهـ.

جـ- هذا تأويلاً مرددود، والصواب إثبات هذه الصفة لله حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته، من غير أن يُشبَّه ذلك باستماع المخلوق. وهذا قول أهل السنة والجماعة؛ خلافاً لأهل البدع من الجهمية والمعزلة والأشاعرة ونحوهم.

● قال (٩/ص ٢٤٧، س ٢١، ح ٥١٧٩)، كتاب النكاح، باب (٧٤) -
لما ذكر إجابة الدعوة - :

«وفي الحضور فوائد أخرى كالترك بالمدعو». اهـ.

جـ- هذا غير مشروع على الصحيح، وقد تقدم ردـه.

● قال (٩/ص ٣٢٠ - ٣٢١)، كتاب النكاح، باب (١٠٧، أوله) -
لما تكلم على قوله «ما أحد أغير^(٢) من الله»^(٣) - :

«قال عياض: ويحتمل أن تكون الغيرة في حق اللَّه الإشارة إلى تغير حال فاعل ذلك وقيل الغيرة في الأصل الحمية والأنفة وهو تفسير بلازم التغير فيرجع إلى الغضب وقد نسب سبحانه وتعالى إلى نفسه في كتابه الغضب والرضا. وقال ابن العربي: التغير محال على الله بالدلالة القطعية فيجب تأويلاً بلازمه كالوعيد أو إيقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك». اهـ.

جـ- الصواب إثبات صفة الغيرة لله حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته من غير تشبيه ولا تمثيل بغيرة المخلوقين، وما ذكره عن هؤلاء الذين نقل عنهم لا حاجة إليه^(٤).

(١) هذا لفظ مسلم (٦/٧٩/نوفي). [ن]

(٢) «أَغَيْرَ» : بالتصبـ. انظر «إرشاد الساري للقسطلاني» (٨/ص ١١٠، س ١٠)، وـ. «السلطان عبد الحميد» (٧/ص ٣٥/س ١٠). [ن]

(٣) هذا لفظ ح (٥٢٢١). [ن]

(٤) آخر تعليقات الشيخ رحمة الله.

الفهرس

الصفحة

الموضوع

رسالة الأولى □

- * ترجمة عزيزة للشيخ المجاهد عبد الله بن سعدي العامدي العبدلي ٣ (هامش)
- * الاستواء على العرش ٦٥
- * توجيه الشيخ ابن باز لحديث «فإن ربہ بینہ وین القبلة» ٦ (هامش)
- * كتب الله أي أمر أن يكتب ! ٥
- * صفة الحياة ٥
- * التبرك بالصالحين ٢٩، ٢٦، ٢٣، ١٤، ١٣، ١١، ٦
- * إثبات اليـلـلـهـ عـزـ وـجـلـ ٧ - ١٢، ١٢، ٧
- * لفظة «شمال»^(١) التي أخرجها مسلم ٧ (هامش)

(١) رواية «الشمال» ، التي أخرجها مسلم ، مدارها على عمر بن حمزة ؛ قال فيه أحمد : «أحاديث أحاديث مناكير». وقال البيهقي عقب إخراجه لهذا الحديث : «رواه مسلم في الصحيح وذكر الشمال فيه تفرد به عمر بن حمزة عن سالم». [الأسماء والصفات ص ٣٢٤].

وقال البخاري في الصحيح (١٢٣/٩ / سلطانية) : «حدثنا مقدم بن محمد قال حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : إن الله يقبض يوم القيمة الأرض وتكون السماوات بيمينه ثم يقول أنا الملك . رواه سعيد عن مالك . وقال عمر بن حمزة سمعت سالماً سمعت ابن عمر عن النبي ﷺ بهذا». فقول البخاري «بهذا» ظاهر في إعراضه عن لفظة «الشمال» ؛ خاصةً مع ترجمته بقول الله عز وجل : «لما خلقت بيدي» [سورة «ص» آية ٧٥]. ومن نظر في ما أورده بالباب : لاح له هذا . ومن تأمل ترجمة سعيد بن داود الرئيسي ؛ الذي عنه البخاري بقوله : «رواه سعيد عن مالك» : انحلى له الأمر أكثر!

وراجع ما أخرجه ابن أبي عاصم في «الستة» (٥٤٧) : أيضًا يبيّن معه قول البخاري : «بهذا». وقد أخرج اللالكائي (ص ٤١٨ / ج ٣ / ٧٠٢) رواية مقدم بن محمد التي عند البخاري فذكر فيها «الشمال» ؛ وهو بالسبر غلطًا !

وانظر كلامًا للألباني (آداب الرفاف ص ٣٧) على حديث : «إن من أشر الناس عند الله منزلة ...» الذي أخرجه مسلم ، أيضًا ، من رواية عمر بن حمزة هذا ، أيضًا - قال الألباني : «هذا الحديث ، مع كونه في صحيح مسلم ، فإنه ضعيف من قبيل سنته ، لأن فيه عمر بن حمزة العمري ، وهو ضعيف ... ولا أدرى كيف حكم ابن القطان بحسنه ، فلعله أخذ بهيبة الصحيح .» اهـ كلام الألباني .

الصفحة

الموضوع

٨ - ٧	* ظلُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٨	* قبرُ النَّبِيِّ ﷺ والاستسقاء
٩ - ٨	* نزولُ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ للسماء الدنيا
١٦ ، ١٠ - ٩	* شَدُّ الرَّحْل لِقبرِ النَّبِيِّ ﷺ أَم لِسَجْدَ النَّبِيِّ ﷺ !
١٠	* التشنيع على ابن تيمية في مسألة شد الرحل !
٩ (هامش)	* ذُبُّ العلامة ابن باز عن شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة زيارة قبر النبي ﷺ
١٠	* الإمام مالك يكره أن يقول الرجل : زرتُ قبرَ النَّبِيِّ ﷺ
١٠	* لفظة « قبرى » في حديث « ما بين بيتي ومنبري »
١٠	* شد الرحال لغير المساجد الثلاثة
١٠ (هامش)	* جواب الشيخ ابن باز عن حديث إثبات مسجد قباء
١١	* تقبيل الميت تعظيمًا وتبركاً
١٢ ، ١٣ - ١٢	* إثبات اليمين لله عزَّ وَجَلَّ
١٢	* استدلالُهم بقول الشاعر (تلقاها عراة باليمين)
١٢	* قول ابن حجر : « وإسناد الوعي إلى الله مجاز »
١٢ (هامش)	□ قول العلامة ابن باز : « هذا خطأ لا يليق من ابن حجر »
١٣ - ١٤	* نَقْلٌ مُسْتَكْرٌ عن الإمام أحمد بجواز تقبيل قبر النبي ﷺ !
١٤	* نَقْلٌ عن أحد الشافعية بجواز تقبيل قبور الصالحين
١٤ (هامش)	* قول الإمام الشافعي رحمه الله : « ولكتنا نتبع السنة فعلاً أو تركاً »
١٤	* كثرة التأويلات أثناء شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري

* * *

الرسالة الثانية
□

١٥ (هامش)	* تنبية بشأن نشرتنا هذه
١٦	* البرك بأثار النبي ﷺ والصحابة !
١٦	* لله منزة عن استطابة الروائح !
٢٣ ، ١٨ - ١٧	* خلق الله آدم على صورته

= وانظر بحث زوري وتلقيق وتمويه؛ لكتوري الوقت، ودىحال الجرح والتعديل: « محمود سعيد مدور » في كتابه: « تنبية المسلم » (ص ١٤١ إلى ص ١٦١) . [ن]

الموضوع

- | <u>الصفحة</u> | |
|---------------|---|
| ١٧ | * حديث : « فيأتיהם الله في صورته » |
| ١٨ | * قول ابن عباس : « وكتابكم أحدث الأخبار بالله » |
| ١٩ | * التسمية والإخبار |
| ٢٠ - ١٩ | * اتخاذ المساجد على القبور |
| ٢٠ | * دعوى الخطابي أن البخاري يتأول ١١ |
| ٢٤ | * تأويل الضحك ! ٢٠ (موضعان) ، و : |
| ٢٥ ، ٢٢ | * نفي علو الذات ! ٢١ - ٢٠ |
| ٢١ | * تعليق التمام التي فيها قرآن وذكر |
| ٢٤ ، ٢١ | * تأويل العجب ! ٢١ |
| ٢٥ ، ٢٢ | * تأويل الغضب ! ٢٢ |
| ٢٣ | * تأويل الخلة في قوله تعالى : ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ |
| ٢٣ | * البرك بطعم الأولياء ! ٢٣ |
| ٢٤ - ٢٣ | * حياة الأنبياء في قبورهم ، وقول أبي بكر : « لا يذيقك الله الموتى » |
| ٢٤ | □ قرول محب الدين الخطيب : ليت ابن حجر نزه كتابه |
| ٢٥ | * الله منزه عن الحركة ! |
| ٢٦ | * تأويل الرحمة ! |
| ٢٦ | * من مذهب أهل السنة في الإيمان : أنه يتبعض |
| ٢٧ - ٢٦ | * عبارة « القرآن كالكلام الواحد » فيها نظر |
| ٢٧ | * ما قيل فيه « زائد » من المحرف في القرآن ، وتعليقه للشيخ ابن باز ٢٧ (هامش) |
| ٢٨ | * حديث « السماوات على أصبع » |
| ٢٨ | * إثبات القدم لله عز وجل |
| ٢٨ | * ﴿يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنْ ساق﴾ |
| ٢٨ | * هل الحافظ الإسماعيلي صاحب المستخرج يتأول |
| ٢٩ | * حديث « ما أذن الله لشيء ... » |
| ٢٩ | * صفة الفيرة |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

□ قال إمام أصحاب الحديث باليمين **مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله** :

« ... ثم أنصحهم بكثرة القراءة في الصحيحين، مع الاستفادة من الشروح، إلا في ما يتعلق بالعقيدة ، فربما زلت أقدام بعض الشراح ... » اه .

[« المخرج من الفتنة » ص ١٥٣]

□ **وقال العلامة عبد العزيز ابن باز رحمه الله :**

« هذا خطأ لا يليق من ابن حجر، والصواب إثبات وصف الله بذلك حقيقةً، على الوجه اللائق به سبحانه ... » [من حاشية ابن باز على الفتح، تحت ح ١٤٢٣]

□ **وقال محب الدين الخطيب رحمه الله :**

« ليت ابن حجر نزه كتابه عن بيان غير بيان رسول الله ﷺ واكتفى بأن قال: ضحك عجب يليق بجلاله عز وجل ... » [تعليقه تحت ح ٣٧٩٨]

● **قال ابن حجر :**

● « المراد باليد هنا القدرة » [تحت ح ٢٤٠]

● « وصفه بالعلو: من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من جهة الحسن » [تحت ح ٢٩٩٥]

● « استوى على العرش » : هو من المتشابه الذي يُفَوَّضُ علمه إلى الله تعالى « هدي الساري ص ١٣٦ ، الفصل الخامس، حرف السين مع الواو]

● « الرحمن الرحيم » : اسمان من الرحمة، والرحمة لغة الرقة والانعطاف، وعلى هذا فوصفه به تعالى مجاز عن إنعامه على عباده » [أول كتاب التفسير ٨ / ص ١٥٥ / س ١٠]

● « ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية » [تحت ح ٣٧٩٨ ، وأيضاً ٣٠١٠]

● « المراد بالضحك الإقبال بالرضا » [٦ / ص ٤٠ / س ٢٠ ، تحت ح ٢٨٢٦]

● « والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب » [تحت ح ٣١٩٤ ، وأيضاً ٣٨٢٧]

